BANK ALJAZIRA بنك الجزيرة
مصرفية إسلامية حديثة

شروط وأحكام إتفاقية بطاقة "أجواء" الائتمانية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
يصدر بنك الجزيرة (البنك) بطاقة "أجواء" الإئتمانية (البطاقة) طبقاً للشروط والأحكام الواردة أدناه:

١) تعريفات

١-١ العميل: هو الشخص الذي يتقدم بطلب البطاقة ويكون حامل البطاقة الرئيسية، كما أنه الشخص المسئول ائتمانياً عن جميع المبالغ المالية المستحقة والمترتبة على استخدام وإصدار البطاقة الرئيسية والبطاقات الإضافية.

١-٢ حامل البطاقة: هو الشخص الذي تصدر البطاقة بإسمة، ومصطلح حامل البطاقة يشمل العميل حامل البطاقة الرئيسية كما يشمل حاملي البطاقات الإضافية.

٢) إصدار البطاقات

٢-١ يقتصر استخدام البطاقة على حاملها ويخضع لهذه الشروط والأحكام وتظل البطاقة سارية المفعول حتى تاريخ الانتهاء المبين عليها.

٢-٢ على حامل البطاقة المحافظة عليها وعدم السماح لأي شخص آخر باستخدامها، ويلتزم حامل البطاقة بأن يكون رقمها السري تحت رقابته ومسئوليتة الشخصية.

٢-٣ يحتفظ البنك باسم حامل البطاقة (بحساب البطاقة) ويقيد عليه قيمة مشتريات البضائع والخدمات والسحوبات النقدية والرسوم والمصاريف الناشئة عن استخدام البطاقة (معاملات البطاقة) وأي التزامات أخرى للعميل ناشئة بموجب هذه الشروط والأحكام وأي خسارة يتكبدها البنك بسبب استخدام البطاقة أو رقم البطاقة. وسيتم إرسال كشف بالمبالغ التي تم قيدها على هذا الحساب إلى العميل على آخر عنوان أبلغه للبنك.

٢-٤ بموجب هذه الإتفاقية فإنه يجوز للبنك إصدار بطاقة رئيسية و بطاقات إضافية للزوجة والأبناء والوالدين ممن يعيلهم العميل كحاملين للبطاقات الإضافية , حيث تسري شروط و أحكام هذه الإتفاقية على إستخدام أي من البطاقات السابق ذكرها , كما أن كلمة البطاقة أينما وردت في هذة الإتفاقية تشمل البطاقة الرئيسية و البطاقات الإضافية , دون المساس بحقوق وصلاحيات العميل، ويكون العميل مسئولاً عن إستخدام البطاقة الرئيسية و البطاقات الإضافية. ويجوز للبنك إلغاء البطاقة الرئيسية والبطاقات الإضافية في أي وقت و المطالبة بإعادتها , ويكون العميل وحده مسئولاً عن البطاقة الرئيسية و ما تفرع عنها.

٢-٥ إن عدم إستلام العميل لكشف البطاقة لا يعتبر مبررا لعدم التسديد و بإمكان العميل معرفة المبالغ المستحقة على البطاقة من خلال الهاتف المجاني، الجزيرة أون لاين فَّ.كُ.مَىْفْى»فِيْفٌ. أو زيارة أي فرع من فروع بنك الجزيرة.

٣) الأحكام المتعلقة بحساب البطاقة

٣-١ يكون العميل مسئولاً عن كافة التسهيلات الائتمانية و/أو التسهيلات الأخرى الممنوحة من البنك فيما يتعلق بالبطاقة وعن كافة المصروفات ذات العلاقة بغض النظر عن إنهاء هذه الاتفاقية أو إنتهائها.

٣-٢ يجوز تزويد العميل بنسخ من إيصالات المبيعات أو السحوبات النقدية مقابل رسوم إضافية يتحملها العميل وقدرها ١٠ ريال لكل صفحة. وقد يستغرق توفير نسخ من إيصالات المبيعات مدة لا تقل عن ٣٠ يوما بعد تقديم طلب خطي من العميل للبنك.

٣-٣ يتم قيد قيمة جميع معاملات البطاقة على حساب البطاقة بعملة الحساب حسبما يبلغ البنك بذلك، أما معاملات البطاقة التي تتم بعملات غير عملة الحساب فسيتم قيدها على حساب البطاقة بعد تحويلها إلى عملة الحساب بسعر الصرف الذي يحدده البنك من وقت لآخر وقت القيد.

٣-٤ عند قيام حامل البطاقة باستخدام بطاقته على أجهزة الصراف الآلي سيتم تطبيق الشروط والأحكام التالية:

أ) يتحمل العميل كامل المسئولية عن جميع المعاملات التي تنفذ باستخدام البطاقة في أي ماكينة صراف آلي تقبل البطاقة (وتكون سجلات البنك لتلك المعاملات نهائية وملزمة لجميع الأغراض)، وبناءً على ذلك فإن العميل يفوض البنك بأن يقيد على الحساب الجاري أو على أي حساب آخر مبلغ أي سحب أو تحويل يتم باستخدام البطاقة سواء كان استخدامها قد تم بمعرفة أو بدون معرفة العميل أو بموافقته أو بدون موافقته.

ب) تكون سجلات البنك الخاصة بالمعاملات التي تنفذ باستخدام البطاقة في أي ماكينة صراف آلي نهائية وملزمة للعميل.

ج) لن يكون البنك مسئولاً عن أي خسارة أو ضرر ناشئ بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي قصور أو خلل يحدث للبطاقة أو ماكينة الصراف الآلي بسبب خطأ يرتكبه حامل البطاقة أو الغير، أو لعدم كفاية الرصيد بصفة مؤقتة في تلك المكائن أو لأي سبب آخر خارج سيطرة البنك ما لم يكن ذلك نتيجة إهمال أو إساءة استخدام من البنك.

د) لن يتم قيد قيمة أي شيك يودع في الحساب المعين في نموذج طلب البطاقة إلا بعد تحصيله من قبل البنك.

ه) لا يعتبر البنك قد تسلم أي إيداع نقدي في ماكينة الصراف الآلي إلا بعد التحقق منه وقيده في الحساب المعين أو حساب البطاقة.

٣-٥ يجب على العميل إبلاغ إدارة الخدمات المصرفية بالبنك خطياً وبأسرع ما يمكن عن أي تغييرات تطرأ على عنوان وأرقام هاتف العمل / المكتب / المنزل / الجوال الخاص بالعميل.

٣-٦ لن يكون البنك مسئولا عن رفض أي مؤسسة تجارية قبول البطاقة كما أنه لن يكون مسئولا بأية طريقة عن البضائع أو الخدمات التي يتم تزويد حامل البطاقة بها. وعلى حامل البطاقة حل أي من تلك الشكاوي مباشرة مع المؤسسة التجارية، ولن تترتب على البنك أي مسئولية في هذا الخصوص ولن تكون أي دعوى من حامل البطاقة ضد المؤسسة التجارية موضوع مطالبة أو تعويض تجاه البنك، ولن يقوم البنك بقيد أي مبلغ مسترد في حساب البطاقة الخاص بالعميل إلا بعد تمرير قيد دائن لصالح العميل.

٣-٧ لا يحق لحامل البطاقة استخدام البطاقة لأي غرض غير قانوني بما في ذلك شراء سلع أو خدمات ممنوعة بموجب قوانين المملكة العربية السعودية كما لا يجوز استخدام البطاقة في مشتريات أو خدمات محرمة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، كما أنه لا يجوز استخدام البطاقة في شراء الذهب أوالفضة، وفي حال تم ذلك يحق للبنك إلغاء البطاقة الأساسية وأية بطاقات إضافية أخرى على أن يقوم العميل بسداد المبالغ المستحقة مباشرة.

٣-٨ يلتزم البنك بتحديث السجل الائتماني للعميل لدى الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمه) بشكل دوري، و في حال تعثر العميل عن سداد أي قسط من المبالغ المستحقة في كشف الحساب الشهري فسيظهر ذلك في تحديث حالة السداد للعميل لدى البنك و سمه، ولن يتم تحديث حالة العميل الائتمانية إلا بعد سداد كامل المبالغ المستحقة على العميل. علماً بأن التعثر في السداد يؤثر سلباً على العميل عند التقدم بطلب الحصول على أي نوع من التسهيلات الائتمانية لدى أيٍ من البنوك العاملة في المملكة.

٤) البطاقات المفقودة أو المسروقة

٤-١ يجب على حامل البطاقة الإبلاغ عن فقد أو سرقة البطاقة لإدارة الخدمات المصرفية التابع للبنك على الهاتف رقم ٨٠٠٢٤٤٠٦٠٦ (من داخل المملكة) أو ٥٦٥٦ ٤٣١ ١ ٩٦٦+ (من خارج المملكة) ويكون العميل مسئولا عن أي معاملات يتم تنفيذها بواسطة البطاقة قبل تسلم إدارة الخدمات المصرفية التابعة للبنك إشعار كتابي أو هاتفي أو بالفاكس يفيد بفقد أو سرقة البطاقة.

٤-٢ بعد تسلم البنك لإشعار فقد أو سرقة البطاقة - كما هو موضح في الفقرة ٤-١ من قبل العميل موجهاً إلى إدارة الخدمات المصرفية الإلكترونية يقوم البنك بإيقاف البطاقة المبلغ عن فقدها أو سرقتها ولن يتحمل العميل أي مسئولية أخرى بعد الإبلاغ شريطة أن يكون قد قام بالإبلاغ بحسن نية وبذل كل الاهتمام والجهد اللازمين للمحافظة على البطاقة ما لم يثبت للبنك أن تصرفه كان بسوء

نية، وفي حالة العثورعلى البطاقة فإن على حاملها إبلاغ البنك وتسليم البطاقة فورا إلى أحد فروع البنك بغرض إتلافها، كما يجب على حامل البطاقة عدم محاولة استخدامها.

٤-٣ بغض النظر عن مخالفة أي نص مما ورد ذكره يكون العميل مسئولاً عن جميع الخسائر التي يتكبدها البنك نتيجة لاستخدام البطاقة من قبل أي شخص يحصل عليها بموافقة العميل.

٤-٤ يجوز للبنك منفرداً ووفقا لتقديرة المطلق الموافقة على إصدار بطاقة بديلة لأي بطاقة مفقودة أو تالفة وسيتم إصدارها بنفس شروط وأحكام البطاقة الرئيسية أو حسبما يتم تعديله من حين لآخر. ويحتفظ البنك بحقه في قيد رسم استبدال على حساب العميل و إشعار العميل بذلك.

٥) حد الائتمان

٥-١ يعين البنك حداً للتسهيلات الائتمانية للبطاقة (حد الائتمان) وعلى العميل التقيد بذلك الحد بدقة تامة ويعين البنك ذلك الحد المذكور بناء على معايير الائتمان المتبعة لديه، ويخضع للتغيير من حين لآخر طبقا لتقدير البنك وحده ويتم إشعار العميل بالتغيير. وبإمكان العميل التقدم بطلب مراجعة الحد الائتماني له في أي وقت من الأوقات وللبنك الحق المطلق في القبول أو الرفض دون إبداء الأسباب.

٥-٢ إذا تجاوز حامل البطاقة حد الائتمان المقرر فيجوز للبنك إيقاف البطاقة فورا دون إشعار حاملها بذلك وتصبح جميع المبالغ المترتبة على عملية التجاوز ديناً في ذمة العميل وواجبة الدفع فوراً.

٦) سداد معاملات البطاقة

٦-١ يحدد البنك من وقت لآخر حسب تقديره المطلق الحد الأدنى للمبلغ الذي يتعين على العميل دفعه على الفور في تاريخ الدفع المحدد بكشف الحساب الشهري ويمثل نسبة مئوية معينة من إجمالي المبلغ المستحق على حساب العميل، وللبنك أن يبلغ العميل في حينه بهذا الحد بحيث لا يقل عن (٥٪ أو ٢٠٠ ريال أيهما أكثر).

٦-٢ يرسل البنك كشف حساب البطاقة للعميل شهرياً وعلى آخر عنوان أبلغه العميل للبنك وبه تفاصيل المبلغ الإجمالي المستحق على حساب البطاقة المشتمل على مبالغ عمليات الشراء والسحب النقدي، كما يتضمن الكشف أيضاً التاريخ الذي يتعين بحلوله دفع الحد الأدنى للمبلغ الواجب الدفع للبنك كما يشمل أي حد أدنى سابق لمبلغ مستحق الدفع من أي كشف حساب سابق لم يتم سداده وأي مبلغ فوق الحد الائتماني وأي رسوم أخرى كما هو موضح في دليل استخدام البطاقة.

٦-٣ للعميل الحق في الاختيار بين سداد الحد الأدنى الواجب الدفع كما هو محدد في كشف حساب البطاقة المرسل شهرياً للعميل أو سداد كامل المبلغ الإجمالي المستحق على العميل ، وإن عدم سداد العميل المبلغ المستحق كاملاً يعتبر قبولاً من العميل لإجراء عملية تورق لسداد مستحقات البطاقة القائمة بذمته بهامش ربح شهري محدد كما هو مذكور في جدول الرسوم وبناءً عليه سيقوم البنك بإجراء عملية التورق مع وكيل العميل ليتسنى للبنك استخدام المبالغ التي حصل عليها العميل من عملية التورق لسداد المبلغ الإجمالي المستحق على حساب البطاقة، وستظهر القيمة الإجمالية لعملية التورق في كشف حساب البطاقة التالي، كما سيكون أجل عملية التورق شهراً واحداً يلزم العميل سداده في يوم الاستحقاق من الشهر التالي.

٦-٤ لإجراء عملية تورق فإن على العميل أن يقوم بنفسه أو عن طريق وكيل معتمد لدى بنك الجزيرة بتنفيذ عملية التورق مع البنك، ولهذا الغرض فقد تم الاتفاق بين البنك وأحد المكاتب ليقوم بتنفيذ عمليات التورق نيابةً عن عملاء البنك حاملي البطاقات الائتمانية الرئيسية اللذين يرغبون في سداد مستحقات بطاقاتهم عن طريق التورق. ويتوفر نموذج الوكالة كجزء من نموذج طلب البطاقة، وعلى العميل توقيع هذا النموذج إذا رغب في التوكيل.

٦-٥ في جميع الأحوال المذكورة أعلاه لا يؤخذ بإجراءات التورق إلا بعد مضي فترة السماح (٢٠ يوماً) من تاريخ كشف الحساب وأن لا يكون العميل معسراً.

٦-٦ في حالة فشل العميل في دفع المبالغ المستحقة عليه في يوم الاستحقاق لثلاثة أشهر متتالية فسوف تتوقف البطاقة، ولن ينفذ البنك عمليات تورق لسداد المستحقات القائمة بذمة العميل جراء استخدامه للبطاقة.

٦-٧ عندما يتم السداد بواسطة شيك، فعلى العميل أن يقدم الشيك قبل سبعة (٧) أيام من تاريخ الاستحقاق لإمكان المقاصة.

٦-٨ يحق للعميل إصدار أوامر مستديمة للخصم مباشرة من حسابه لدى البنك (الحساب المعين) لتسديد المبلغ المستحق في تاريخ استحقاق الدفع وتطبق الشروط والأحكام الإضافية التالية على الأوامر المستديمة:

ا) يوافق العميل على أن البنك يحتفظ بحق تحديد أولوية أي من هذه الأوامر المستديمة المتعلقة بالشيكات المقدمة للحساب المعين أو أي ترتيبات أخرى تتم مع البنك.

ب) يوافق العميل على أن أي تعديل أو إلغاء لأي من الأوامر المستديمة يجب أن يصل إلى البنك قبل أسبوع على الأقل من تاريخ استحقاق الدفع التالي.

٦-٩ إن عدم توقيع العميل على أي إيصالات مبيعات أو سحوبات نقدية أو قسائم أوامر بريدية لا يعفيه من مسئوليته تجاه البنك فيما يختص بتلك المبيعات أو السحوبات النقدية أو الأوامر البريدية، وفي حال إعتراض العميل على أي مبلغ يرد في الكشف الشهري فيجب عليه إبلاغ البنك عن ذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ الكشف وفقاً للآلية المبلغة من قبل البنك وإلا فإن البنك لا يضمن قبول الإعتراض على المعاملة لدى البنك المنفذ لها و/أو التاجر وسيتم احتساب رسوم كما هو مذكور في جدول الرسوم في حال عدم صحة الاعتراض.

٦-١٠ يقوم البنك باستخدام أية مدفوعات تتم من قبل العميل لسداد الإلتزامات المترتبة على استخدام البطاقة تجاه البنك بموجب هذه الشروط والأحكام وذلك حسب الترتيب الذي يقرره البنك.

٦-١١ في حال إعتراض العميل على أي عملية بعد تنفيذ عملية التورق التي تشمل المبالغ المعترض عليها فإن المبالغ التي ستعاد إلى حساب البطاقة ستكون بقيمة العملية المعترض عليها وسيتم خصم الربحية المحتسبة عليها في عملية التورق.

٧) الرسوم و الإلتزامات المالية

٧-١ يلتزم العميل بدفع رسم سنوي غير قابل للاسترداد، ويختلف مبلغ هذا الرسم بإختلاف فئة البطاقة حسب ما هو مبين في جدول رسوم البطاقة.

٧-٢ يقوم البنك بإحتساب رسم ثابت كما هو مذكور في جدول الرسوم مقابل كل عملية سحب نقدي ويقيد على حساب البطاقة الخاص بالعميل وبغض النظر عن مقدار المبلغ المسحوب، ويحد الأقصى ٥٠٠٠ ريال لكل عملية سحب.

٧-٣ يتعين على البنك إخطار العميل بأي تعديل أو تغيير يتعلق بالأمور التالي ذكرها في هذه الفقرة والمتعلقة بإتفاقية البطاقة الائتمانية وذلك عن طريق إرسال إشعار خطي للعميل خلال مدة لاتقل عن ٤٥ يوماً قبل إجراء التعديل، وهي كالتالي :

١- أي زيادة في الرسوم السنوية و/أو المصاريف الإدارية التي يتم قيدها على العميل.

٢-أي زيادة في هامش ربح التورق.

٣-أي تغيير في طرق احتساب هامش ربح التورق.

٤-أي زيادة في النفقات و/أو الرسوم المتكررة.

٥-أي رسوم أو نفقات جديدة.

كما يقر العميل إنه في حال عدم قبولة بالتعديلات التي أجراها البنك وأبلغة بها، فإن البنك سيعامل ذلك الرفض كطلب إلغاء للبطاقة ولن يقوم البنك بإعادة أي مبالغ دفعها العميل في سبيل الحصول على البطاقة.

٤-٧ فور قيام العميل بتنشيط البطاقة يقوم البنك بإحتساب الرسوم السنوية كما هو مذكور في جدول الرسوم وتقيد على حساب البطاقة، وفي حال عدم تنشيط العميل للبطاقة لمدة ٣ أشهر من تاريخ إصدارها فيحق للبنك إلغاء البطاقة دون إستيفاء أي رسوم عليها ودون تبعات قانوية.

٥-٧ إذا قام العميل بإشعار البنك برغبته في إنهاء إتفاقية البطاقات الائتمانية في غضون ١٠ أيام من تاريخ استلامه للبطاقات الائتمانية والتي أصدرها وصادق عليها البنك، فلا يجوز للبنك إستيفاء أي رسوم عليها من العميل أو حتى المطالبة بها مالم يستخدم العميل البطاقة الائتمانية.

٦-٧ المعاملات بالنقد الأجنبي : يلتزم العميل بأن يسدد للبنك رصيد البطاقة الائتمانية وفقاً لعملة الحساب وذلك بموجب سعر الصرف الذي تحدده هيئات فيزا/ماستركارد بالإضافة إلى رسوم الاستخدام الدولي كما هو مذكور في جدول الرسوم وذلك في يوم قيد كل عملية من مشتريات أو سحب نقدي قام بها العميل بأي عملة أجنبية.

٨) إلغاء الإتفاقية وإنهائها

٨-١ يجوز للبنك إنهاء هذه الإتفاقية المبرمة مع العميل في أي وقت وذلك بإلغاء البطاقة بإشعار مسبق لا يقل عن ٣٠ يوم عمل وبتحديد سبب أو رفض تجديد البطاقة. كما يجوز للعميل إنهاء الإتفاقية في أي وقت بتوجيه إشعار خطي للبنك مصحوبا بإعادة البطاقة وأي بطاقات إضافية.

٨-٢ تصبح جميع المبالغ القائمة بذمة العميل مستحقة وواجبة الدفع للبنك عند إنهاء هذه الاتفاقية. ويوافق العميل على أن يكون للبنك الحق في حجز أية مبالغ مودعة في الحساب الجاري أو أي حساب آخر يحتفظ به العميل لدى البنك أو أي ودائع محفوظة لدى البنك كضمان لإصدار البطاقة و / أو البطاقات الإضافية لمدة أقصاها ٤٥ يوماً بعد إعادة البطاقة وأي بطاقات إضافية فعلياً إلى البنك وإجراء مقاصة لكافة المبالغ المستحقة على العميل للبنك مقابل أي من تلك المبالغ دون إشعار للعميل. يطبق البند وفقاً لتعليمات مؤسسة النقد.

٨-٣ في حالة إفلاس العميل فإن جميع المبالغ القائمة في ذمته على البطاقة الأساسية والبطاقات الإضافية تصبح مستحقة وواجبة الدفع فوراً بموجب هذه الشروط والأحكام وعلى حاملي البطاقات الإضافية التوقف فوراً عن استخدام تلك البطاقات وإعادتها للبنك.

٨-٤ تظل البطاقة ملكاً للبنك في جميع الأوقات ويجب إعادتها للبنك عند الطلب مع أي بطاقات إضافية يكون العميل مسئولاً عنها.

٨-٥ حيثما تعلقت هذه الإتفاقية باستخدام بطاقات إضافية فإنه يجوز للعميل إلغاء ما يتصل بالبطاقات الإضافية من هذه الإتفاقية وذلك بتوجيه إشعار خطي للبنك مصحوباً بإعادة البطاقات الإضافية وتظل الإتفاقية نافذة لحين سداد معاملات البطاقة وكافة المبالغ المستحقة بموجب هذه الشروط والأحكام والتي تمت باستخدام البطاقات الإضافية وتسلم البنك لتلك المبالغ بالكامل. وإذا لم يتم إنهاء هذه الإتفاقية فإن البنك سيقوم بتجديد البطاقات الإضافية لحاملي البطاقات من وقت لآخر.

٨-٦ إذا أخفق العميل -لأي سبب كان- في الإلتزام بشروط وأحكام هذه الإتفاقية فإنه يجوز للبنك إنهاء هذه الإتفاقية ومطالبة العميل بسداد كافة المبالغ القائمة بذمته بموجبها. ويكون العميل مسئولاً عن جميع النفقات والرسوم والمصاريف التي يتكبدها البنك بما في ذلك الأتعاب القانونية على أساس التعويض الكامل.

٩) التفويض والتعويض مقابل التعليمات الصادرة عن طريق الهاتف والفاكس

٩-١ يفوض العميل البنك بالتصرف وفق أي إشعار أو تعليمات أو طلب أو أي رسالة أخرى قد يصدرها العميل من وقت لآخر عن طريق الهاتف أو الفاكس أو يعتقد بأنها صادرة بالنيابة عنه (التعليمات) دون الاستفسار من جانب البنك، ودون إخلال بعمومية ما يتعلق بتفويض أو هوية الشخص الذي يصدر التعليمات أو الذي يعتقد بأنها صادرة منه بغض النظر عن الظروف السائدة وقت تسليم التعليمات.

٩-٢ يحق للبنك إعتبار أن التعليمات صادرة بتفويض كامل من العميل وملزمة له ويحق للبنك إتخاذ الخطوات اللازمة فيما يتعلق بالتعليمات أو استناداً عليها حسبما يراه البنك مناسباً سواء كانت التعليمات تتضمن توجيهات بدفع أموال أو الخصم من أي حساب، أو كانت تتعلق بالتصرف في أية أموال أو أوراق مالية أو مستندات أو يفهم منها أنها تلزم العميل بأي نوع آخر من المعاملات أو الترتيبات أياً كانت بغض النظر عن طبيعة المعاملة أو الترتيبات أو المبلغ المرتبط بذلك.

٩-٣ لن يكون البنك ملزماً بموجب شروط هذا التفويض بقبول التعليمات الصادرة بالهاتف والفاكس والتصرف بمقتضاها إذا تضمنت ما يلي:

ا) تغييراً في التفويض.

ب) تغييراً في الأشخاص المفوضين بالتوقيع.

ج) منح توكيل لشخص آخر أو هيئة أخرى.

د) إقفال الحساب / الحسابات وتحويل الأرصدة المتبقية بأي وسيلة.

٩-٤ بموجب تصرف البنك وفقاً لشروط هذا التفويض والتعويض فإن العميل يتعهد تعهداً غير قابل للنقض بتعويض البنك وحمايته في كل الأوقات عن وضد كل الخسائر والمطالبات والدعاوى والإجراءات القانونية والمطالبات والأضرار والتكاليف والنفقات التي يتكبدها البنك أو يتحملها مهما كانت طبيعتها أو أسبابها الناشئة فيما يتعلق بالتعليمات.

٩-٥ تظل شروط هذا التفويض والتعويض سارية ونافذة المفعول بالكامل حتى يتسلم البنك إشعاراً بإنهائها من العميل وفقاً لشروط التفويض على أن يتوفر للبنك الوقت المناسب للتصرف بموجب ذلك وباستثناء ذلك فان هذا الإنهاء لن يعفي العميل من أية مسئولية ناتجةً عن هذا التفويض.

١٠) أحكام عامة

١٠-١ العلاقة بين العميل وقابل البطاقة من مؤسسات تجارية أو شركات والبنك هي علاقة كفالة بحيث يكفل البنك لقابل البطاقة ما يترتب من دين في ذمة العميل نتيجة استخدام البطاقة بموجب أحكام هذه الاتفاقية.

١٠-٢ يحق للبنك وفقاً لتقديره المطلق أن يحول ويتنازل وبأي صفة كانت جزئياً أو كلياً عن أي مبالغ مستحقة على العميل وعلى العميل دفع جميع والمبالغ غير المسددة وذلك إذا استدعت الضرورة المطالبة بالسداد عن طريق وكلاء تحصيل أو اللجوء إلى القانون لتنفيذ الدفع.

١٠-٣ على العميل -متى ما طلب منه البنك ذلك- تزويد البنك بالبيانات المتعلقة بوضعه المالي كما يفوض العميل البنك بالتحقق من صحة تلك البيانات وفي حال عدم تزويد البنك بتلك البيانات عند طلبها يجوز للبنك وفقاً لتقديره المطلق رفض تجديد البطاقة أو إلغاؤها فورا.

١٠-٤ استخدام البطاقة على شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) تعتبر مسئولية العميل/ حامل البطاقة كاملة علماً بأن استخدام البطاقة برقمها والرقم السري يعتبر بمثابة توقيع من العميل/حامل البطاقة لتنفيذ العملية.

١٠-٥ يفوض العميل البنك بإرسال كشف البيانات المتعلقة بالعميل وحاملي البطاقات الإضافية أو بحساب البطاقة الرئيسية أو البطاقات الإضافية إلى مؤسسة النقد والبنوك والجهات المختصة كما يفوض العميل البنك بأن يحصل من و / أو يكشف إلى الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة) أو أي أطراف أخرى معتمدة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي تلك المعلومات التي قد يطلبها البنك وفقاً لتقديره لإثبات أو مراجعة أو إدارة الحساب / التسهيلات لدى البنك.

١٠-٦ وافق العميل موافقة غير قابلة للنقض على أنه يجوز للبنك وفقاً لتقديره أن يتبادل أي معلومات أو بيانات متعلقة بالعميل/ و/أو حامل البطاقة أو معاملاته مع أي عضو أو عضو منتسب، (بما في ذلك غرض منع الإحتيال أو التدقيق أو تقديم خدمات من قبل الغير أو تحصيل دين أو وفقاً لطلب أي جهة حكومية أو تنظيمية مختصة).

١٠-٧ وافق العميل موافقة غير قابلة للنقض على أنه يجوز للبنك إسناد عملية تقديم الخدمات للعميل أو جزء منها إلى الغير سواء كان يعمل أو لا يعمل ضمن إختصاص قضائي آخر أو أي منطقة أخرى، وسيظل البنك مسئولاً تجاه العميل عن أية خسائر أو أضرار قابلة للاسترداد يتكبدها والمحافظة على سرية هذه المعلومات بنفس القدر الذي يقوم به البنك.

١٠-٨ يحق للبنك تسجيل المكالمات الهاتفية للعميل وحامل البطاقة والاحتفاظ بها.

١٠-٩ يفوض العميل البنك بأن يقوم دون إشعار بضم أو توحيد المبالغ المستحقة على حساب البطاقة مع أي حساب آخر يحتفظ به العميل لدى البنك وإجراء المقاصة أو تحويل أية أرصدة دائنة بالحسابات الأخرى للعميل للوفاء بإلتزاماته تجاه البنك وفقاً لهذه الشروط والأحكام. يطبق البند وفقاً لتعليمات مؤسسة النقد.

١٠-١٠ تحل هذه الإتفاقية محل أي إتفاقية مماثلة سبق للعميل إبرامها مع البنك فيما يتعلق بإصدار أو استخدام البطاقة (البطاقات) وتعتبر الإتفاقيات السابقة ملغاة.

١٠-١١ يحتفظ البنك في كل الأوقات بحق تغيير أو تعديل الشروط والأحكام الواردة أعلاه أو إدخال شروط وأحكام جديده ويصبح أي تغيير أو تعديل نافذاً وملزماً للعميل بعد تبليغه به بأية وسيلة يراها البنك مناسبة، وفي حالة عدم رغبة العميل بقبول أي من تلك التعديلات أو التغييرات فيجب عليه إعادة البطاقة مع البطاقات الإضافية للبنك لإلغائها خلال ٣٠ يوماً من تاريخ التبليغ، وعلى العميل دفع المبالغ القائمة في ذمتة للبنك عن المعاملات التي تمت باستخدام تلك البطاقة أو البطاقات الإضافية قبل إعادتها للبنك خلال ٥ أيام من تاريخ تسليم البطاقة والبطاقات الإضافية.

١٠-١٢ لن يكون البنك مسئولاً عن أي خسارة يتكبدها العميل في حال منع البنك أو تأخره في تزويد العميل وحامل البطاقة بأي خدمات مصرفيه أو أي خدمات أخرى بسبب أحداث وأسباب القوة القاهرة كالاضطرابات وصدور أنظمة أو مراسيم أو توجيهات أو لوائح أو أحكام من جهات مختصة، أو لأي أسباب خارجة عن إرادته.

١٠-١٣ يظل العميل مسئولاً عن الرسوم المقررة إذا لم يتمكن البنك لأي سبب من الأسباب الواردة بالبند ١٠-١٢ من تقديم أو إرسال كشف حساب للعميل.

١٠-١٤ يحق للبنك وفي أي وقت أن يطلب من العميل أو حامل البطاقة أي مستند (مستندات) يراها البنك ضرورية لإنفاذ هذة الإتفاقية أو أي من المعاملات التي سينفذها العميل أو حامل البطاقة بواسطة البطاقة.

١٠-١٥ يلتزم العميل بتحديث بيانات الهوية الشخصية المعتمدة في سجلات البنك الخاصة بحساب البطاقة وأن تكون الهوية دائماً سارية الصلاحية، ولا يكون البنك مسئولاً عن إيقاف البطاقة نتيجةً للإخلال بهذا الإلتزام.

١٠-١٦ يلتزم العميل بتحديث بيانات الإتصال الشخصية مثل صندوق البريد ورقم الجوال لدى سجلات البنك الخاصة بحساب البطاقة، ولا يكون البنك مسئولاً عن عدم إبلاغ العميل بأي تعديلات تطرأ على هذه الإتفاقية نتيجةً للإخلال بهذا الإلتزام.

١٠-١٧ تخضع هذه الإتفاقية وتفسر طبقاً للأنظمة والقواعد النافذة في المملكة العربية السعودية وسيتم تحويل أي نزاع إلى الجهة القضائية المختصة للحكم فيه بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

١٠-١٨ يجب توقيع العميل و حامل البطاقة خلف البطاقة بمجرد استلامها.

١٠-١٩ يوافق العميل على إستقبال رسائل نصية للعمليات المالية والغير مالية الخاصة بحساب البطاقة، بالإضافة إلى رسائل العروض التسويقية للبطاقات الائتمانة أو التمويل الشخصي أو التمويل العقاري أو أياً من المنتجات التي تندرج تحت مصرفية الإفراد.

١٠-٢٠ يوافق العميل على إستقبال إتصالات البنك لتسويق المنتجات البنكية (جميع المنتجات والخدمات التي تقدمها مصرفية الإفراد) ويفوض البنك بالإستفسار والحصول على أي معلومات تخصة لدى الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة) كموافقة مبدئية بعد تزويده بالمعلومات والمزايا الأساسية للمنتج أو الخدمة.

١٠-٢١ اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير هذة الإتفاقية وتنفيذها، وإذا وجد أي تعارض بين النص العربي والإنجليزي، يعمل بالنص العربي.